

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

السب والشتم لدين الأمة الذي به اكتسب شرف الدنيا والآخرة ليس فعل راض بالذل والهوان وهذا ظاهر لا خفاء به وإذا كان قتالهم واجبا علينا إلا أن يكونوا صاغرين وليسوا بصاغرين كان القتال مأمورا به وكل من أمرنا بقتاله من الكفار فإنه يقتل إذا قدرنا عليه وأيضا فإننا إذا كنا مأمورين أن نقاتلهم إلى هذه الغاية لم يجز أن نعقد لهم الذمة بدونها ولو عقد لهم كان ذلك فاسدا فيبقى ذلك على الإباحة انتهى ملخصا وقال من تولى منهم ديوان المسلمين انتقض عهده وتقدم في باب ما يلزم الإمام والجيش وقال إن جهر بين المسلمين بأن المسيح هو ابن الله تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا عوقب على ذلك إما بالقتل أو بما دونه لإتيانه بهتانا عظيما ولا يعاقب بذلك إن قاله سرا في نفسه وإن قال ذمي هؤلاء المسلمون الكلاب أولاد الكلاب إن أراد طائفة معينة من المسلمين عوقب عقوبة تزجره وأمثاله عن أن يعود لذلك القول الشنيع وإن ظهر منه قصد العموم انتقض عهده ووجب قتله لما فيه من الغضاظة على المسلمين ومن جاءنا بأمان فحصل له ذرية ثم نقض العهد فكذمي وتقدم أنه ينتقض عهده دون ذريته وتخرج نصرانية لشراء زنار ولا يشتريه مسلم لها لأنه من علامات الكفر ولا يأذن المسلم لزوجته النصرانية أو أمته كذلك أن تخرج إلى عيد أو تذهب إلى بيعة وله أن يمنعها ذلك